

تشاجرت مع زوجها وقال إن تركتي اولادك فأنت طالق وتركتهم فهل يقع الطلاق ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك هي متزوجة وعندها بنت وولد. تقول وحصل بينها وبين زوجها مشكلة وشجار في السيارة. تقول - [00:00:00](#) ثم قام بالسب والدتها وقال لها خذي ابنائك قال اه قال وان تركتيهم فانت طالق. تقول فتركتهم ونزلت منه. فهل تأخذ حكم المطلقة ام لا الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الطلاق المعلق على شرط مستقبلي ممكن منزل منزلة اليمين. اذا لم -

[00:00:17](#)

يقصد صاحبه حقيقة الطلاق وانا والله اعلم واظن ان زوجك لا يريد حقيقة طلاقك. ولا يحب فراقك وانما اراد ان يهددك وان يخوفك بامر تخشينه وهو الطلاق. فعلق طلاقك ابنائك وبما انك تركتيهم فيكون الشرط قد وقع. ولكن الطلاق لا يقع لانه لا يقصد - [00:00:45](#) به حقيقته وانما يقصد التخويف والتهديد وهذا هو حقيقة اليمين. فيجب على الزوج في هذه الحالة ان يكفر كفارة يمين فقله ان تركت الاولاد فانت طالق لا يعتبر طلاقا حتى وان تركتيه. وانما يعتبر يمينا - [00:01:15](#)

وفيها كفارتها فيطعم عشرة مساكين من ابسط ما يطعم اهله او يكسوهم كسوة تصح فيها الصلاة او يحرر رقبة فان لم يجد شيئا من ذلك فيصوم ثلاثة ايام متتابعات وتبرأ ذمته من هذه اليمين. واوصيكما ان تصلحا اموركما فيما - [00:01:35](#)

بينكما بالحوار الهادي وبالنظر الى اصل المشكلة. وبخفض الصوت وباحترام كل واحد منكما للطرف اخر وقدا تقوى الله عز وجل في بقاء الفتكما ومحبتكما واخوتكما الدينية وارحما بيتكما واولادكما فلا ينبغي ان تسلما انفسكما وقيادة لسانكما للشيطان. فتستبان وانتما زوجان. فاحترما هذا العقد المقدس الذي جمع بينكما - [00:01:55](#)

ولتتألف قلوبكم ولتتحاب وليعتذر بعضكم ببعض. وتعوذوا من الشيطان ومن تحريشه. اسأل الله عز وجل ان يذهب ما بينكما من الوحشة وان وان يعقبا بعظيم الالفة والمحبة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:02:25](#)